

# الرد على من يرد خبر الأحاد لقول عمر ( لانتك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا نعرف أحفظت أو نسيت )

وليد السعيدان

يقول احسن الله اليكم كيف نرد على من لا يقبل احاديث الاحاديث بحجة قول عمر رضي الله عنه لتلك المرأة لا نترك كتاب الله وسنة  
نبينا لقول امرأة لا تعرف او لا نعرف حفظت او نسيت. الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر في القواعد ان ما ورد مطلقا من الدالة -  
[00:00:00](#)

فان الواجب بقاءه على اطلاقه. ولا يجوز لنا ان نقيدها مطلقا الكتاب والسنة الا بدليل يدل على تقييدها فاذا علمت ذلك فان ادلة  
الكتاب والسنة قد وردت بان السنة حجة. كقول الله عز وجل وما اتاكم الرسول - [00:00:20](#)  
فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. هل قيد ما اتانا بان يكون متواترا او احاد او اطلق ذلك؟ الجواب بل اطلق ذلك فلما اذا اتانا منه حديث  
عن طريق الاحاديث رفضناه. مع ان الله اطلق وقال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه - [00:00:42](#)  
فانتهوا. وكقول الله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. فهل قيد ذلك بكونه احد او متواتر وما الذي يخرج الاحد من  
وصفه بانه وحي يوحى الا مجرد الشهوات والهوى - [00:01:02](#)

والتلاعب بالشرع عند كثير من اهل البدع. وكذلك قول الله عز وجل في آيات متعددة واطيعوا الله واطيعوا الرسول هل قال واطيعوا  
الرسول اذا كان قد امركم بامر متواتر؟ الجواب لا. وانما اطلق هذه الطاعة فيدخل فيها طاعته في - [00:01:22](#)  
ما وردنا متواترا وطاعته فيما وردنا احدا. وكذلك قول الله عز وجل وما كان المؤمنون لينفروك افة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة  
ليتفقوا في الدين وليندروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون - [00:01:42](#)  
تصدق على الواحد وعلى الاثنين؟ فامر الله ان ينقسم المؤمنون الى قسمين فلا ينبغي ان يبقوا للتفقه كلهم ويعطلوا الجهاد  
ولا ينبغي ان يخرجوا للجهاد كلهم ويعطلوا التفقه بل طائفة تذهب للجهاد وطائفة تبقى مع النبي صلى الله عليه وسلم لتتفقه. فاذا  
جاءت - [00:02:02](#)

طائفة المجاهدة تسأل الطائفة المتبقية عما نزل من الوحي فالزم الشارع الطائفة المجاهدة ان تقبل ما تقوله الطائفة المتفقه حتى  
وان كانوا احدا. ولم يفرق بين هذا القبول فيما لو كان متواترا او احاد - [00:02:22](#)  
على ذلك جرت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم يبعث معاذ الى اليمن باصول الاسلام وهو واحد افتري ان اهل اليمن لم تقم  
عليهم الحجة لان الدين بلغهم عن خبر احد. ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما  
بعث - [00:02:42](#)

معاذا الى اليمن وهو واحد فخبره خبر احد. قال انك تقدم على قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه شهادة ان لا اله الا الله  
الحديث بتمامه. وقد ارسل رجلا او رجلين الى ملوك الانصار المجاورة. كما ارسل الى كسرى وارسل الى قيس - [00:03:02](#)  
وارسل الى مقلق مصر كلهم ارسل اليهم الواحد والاثنين اي ان اخبارهم اخبار احد. ومع ذلك قد قامت الحجة على ارسل اليهم الاحاد  
اجماعا. فدل ذلك على ان ما صح سنده عن النبي صلى الله عليه وسلم وجب - [00:03:22](#)  
فقبوله واعتماده والتسليم له. وقبول مدلوله وتحريم مخالفته او معارضته. بغض النظر عن كونه متواترا او احاد. وانما ذلك ينظر فيه  
الى سنده اهو صحيح ام لا؟ فما صح سنده؟ وجب قبوله - [00:03:42](#)

سواء اكان متواترا او احادا. ثم اعلموا وفقكم الله ان تفريق السنة باعتبار قبولها او ردها الى واحد هو من طريق اهل الزيغ والبدع. واني اقسام بالله لا يعرف في ذلك كلمة واحدة عن اهل السنة والجماعة - [00:04:02](#)

فان قلت او لم يقسم اهل الحديث من اهل السنة السنة الى متواترة واحد فاقول نعم. ولكن تقسيم لمعرفة نوع الطريق لا للقبول او الرفض فالذين يقسمون السنة الى متواترة والى احاد تقسيم قبول ان كان متواترا وردا ان كان احدا اول من عرف - [00:04:22](#) ذلك المعتزلة والخوارج المعتزلة والخوارج. ولذلك كل اهل البدع يرفضون في العقيدة اخبارا الاحد واذا جئناهم بعقائد دلت عليها الادلة المتواترة رفضوها معنى ودلالة. وان قبلوها ظاهرا فلا سلمت منهم الادلة المتواترة ولا سلمت منهم الادلة الاحادية. لكن قدروا على رد الاحاديث - [00:04:42](#)

دلالة وسندا. واما المتواتر فانهم يردونه دلالة لا سند حتى لا يفضحوا. فهذا مسلك اهل الزيغ ومسلك اهل البدع فان قلت اولم يقل عمر انترك كتاب ربنا من اجل امرأة لا ندري احفظت ام - [00:05:12](#)

نقول يرد عليك من قوله احفظت او نسيت فهل ردها لانها احاد او لانه شك في خبرها؟ الجواب شك في خبره ولذلك لو تيقن عمر انها حفظت لو تيقن عمر انها حفظت فانه يجب عليه قبول خبرها وسيقبله - [00:05:32](#)

ان عمر نفسه جاءه جمل من الادلة من طريق الاحاد فقبلها وكذلك ايضا لما رد حديث الاستئذان حتى يأتي الراوي بشاهد معه. فلما جاءه بشاهد معه قبله انشدك كاله هو خبر رجلين الاول وشاهده. فهل هو خبر متواتر؟ الجواب لا. ومع ذلك قبله عمر. فالصحابه اذا ثبت - [00:05:52](#)

انهم ردوا خبر واحد فهم لم يردوه لانه واحد. وانما لوجود بعض الامور التي تشكك في قبول خبره. فاذا استقام الامر عندهم وصح الطريق عندهم قبلوه. وهذا باجماع اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. ولذلك قول عمر لا ندري - [00:06:20](#)

احفظت ام نسيت دليل على انه لم يرد خبرها لانها واحدة وانما للشك في حفظها من نسيانها. فاذا اخبرنا قلت له الثقة المشهود له بالامانة والحفظ شيئا عن رسول الله بالسند الصحيح المتسلسل بالثقات فاننا نعلم انهم حفظوا - [00:06:40](#)

فيجب علينا قبول خبرهم فايكم ان تغتروا ايها المسلمون بمثل هذه المقالات الفاسدة التي يتفوه بها اهل البدع لظهار ان انهم حريصون على السنة وهم في الحقيقة لا يريدون اثبات مدلول السنة. والله اعلم - [00:07:00](#)